الفصل السابع
حقوق الإنسان
بين المراوغة والعدل

من بين جميع المنافع المشتركة، تحمل حقوق الإنسان قيمة الرمز. ومن بين جميع المسئوليات، فإن مسئولية التكفل بإعلاء شأن حقوق الإنسان وحمايتها هي أيضًا الأكثر تحفيزاً: إن التخوم الأكثر وضوحًا التي يمكن فرضها على سيادة الدول تعود إلى الحق في منعها من التحكُّم تعسفيّا في الحريات الأساسية. توجد العديد من التوكيدات المعتبرة - بطيب خاطر - أمرًا مقرراً، تخوِّل حق الرقابة على الآخر وتبدو بأنها تستبعد استخدام حجَّة القوة كأساس نظري لفكرة المسئولية بلا حدود[1]. كان لقرار مجلس اللوردات برفض منح أوجوستو پينوشيه [رئيس شيلي السابق] حق «الحصانة السيادية» آثاراً شبيهة بقصف الرعد، في لندن وفي العالم أجمع. بالمثل أيضًا، كانت آثار المبادرة التي اتخذها القاضي الأسپاني بالتاسار جارزون قبلها ببضعة أسابيع، بإصداره لأمر دولي بالقبض على ديكتاتور شيلي السابق، وقد اقتدى به قضاة أوروپيون آخرون الذين أصدروا أحكامًا بشأن جرائم ارتكبت في شيلي بحق مواطني بلدانهم. لم تعدالسيادة متراسًا مطلقًا يحمي مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية: لم تعد ممارسة «السلطة النهائية» عذراً، ولا حماية كاملة، كما أن اختصاصات السلطات القضائية على أراضيها لم تعد سترًا فعّالاً. وفيما هو أبعد من الشكوك في حق ما زال متعثراً، فإن المجادلات التي تَبرز في كل مكان تقريبًا تشير إلى ظهور مساحة دولية لحقوق الإنسان، التي تبعًا لها تنزع الحقوق

(1) F. Deng *et al.*, *op. cit.*, p. 227 *sq.*

الأساسية لكل إنسان إلى أن تصبح تدريجيّا شأنًا يخص الجميع. وقد بدأ هذا التطور منذ أمد بعيد: كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد وافقت يوم ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ في باريس على إصدار «إعلان عالمي لحقوق الإنسان»، استند في حيثياته على «مفهوم مشترك لهذه الحقوق والحريات» ودعا إلى «هدف مشترك يجب أن تبلغه جميع الشعوب والأمم»، وقضى «بتأمين الاعتراف بهذه الحقوق والتطبيق الشامل والفعلي لها، عن طريق إجراءات تدريجية وطنية ودولية». وفي ٣ يناير ١٩٧٦ بدأ تنفيذ «ميثاق دولي خاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية»، وبعد مضي عامين «ميثاق دولي خاص بالحقوق المدنية والسياسية». اشتمل هذا الميثاق على إنشاء لجنة لحقوق الإنسان تفحص التقارير التي تقدمها الدول حول الإجراءات المتخذة في مختلف المجالات الواردة في الميثاق، بل وتطلب من بعض هذه الدول تقديم تفسير لمخالفاتها. بل وتم الاتفاق، بواسطة بروتوكول تكميلي، على منح الأفراد الذين يقدرون بأنهم ضحايا لانتهاك حقوقهم الحق في إبلاغ اللجنة مباشرة بهذه الانتهاكات. ونلاحظ بالمثل أنه تم، في ديسمبر ١٩٩٣، إنشاء مفوضية عليا لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة، وتم على المستوى الإقليمي إنشاء «الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان»، و«ميثاق حقوق الإنسان والشعوب» الذي أقرته منظمة الوحدة الإفريقية في عام ١٩٨١ و«الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان» الموقعة في روما منذ نوفمبر ١٩٥٠، التي تضمن أحكامها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان -جرى تعزيز اختصاصاتها عام ١٩٩٨- والتي يمكن للأفراد اللجوء إليها مباشرة. قامت المحكمة بتطوير التشريعات الوطنية بشأن التنصُّت على التليفونات وبخاصة في فرنسا[١]. وإذا كانت جميع هذه التدابير تراعي السيادة وتجاملها، إلا أنه لا جدال بأنها تتجه نحو إشاعة فكرة تقاسم المسئولية في مجال الحقوق الأساسية. وتعمل المؤسسات الأوروبية بصفة خاصة بإيقاع مُتَّصل، وقد بدأت بخاصة في حماية السكان

(١) نضيف إلى ذلك أيضاً حالات لجوء أشخاص طبيعيين إلى محكمة العدل للجماعات الأوروبية لإبطال التنصُّت، راجع:

. J-L., Quermone, *Le Système politique de l'Union eurpéenne*, Paris, Montchrestien, 1994, 2e éd., p. 69.

المهاجرين المهدرة حقوقهم، والذين تزداد معرفتهم بأساليب المطالبة بها وبكيفية الاستفادة من هذه التدابير بفطنة[١]...

هكذا تبدو الممارسة بأنها تقتفي المؤسسات، مثلما تؤكده بعض الأحداث المهمة التي حددت اتجاه تاريخنا منذ فظائع الحرب العالمية الأخيرة. لا يوجدأي شك بأن محكمة نورمبرج قد وضعت سابقة بارزة حينما أوضحت بأن الفرد مُلزَم بمخالفة قوانين دولته إذا ما كانت هذه القوانين تخالف القيم الإنسانية بصفة جوهرية. لم يعد الانتماء للوطن عذراً، ولم يعد من الممكن لأحد الانتفاع من مبدأ السيادة الممنوح للسلطة التي يتبعها لكي يخلي مسئوليته الفردية في مجال ارتكاب جريمة ضد الإنسانية[٢]. وفي حالة وجود تعارض بين قوانين الدولة والقيم الإنسانية الجوهرية، فهذه الأخيرة تؤكد بوضوح علو شأنها: على هذا لم تعد السيادة هذه السلطة النهائية والمطلقة التي هي أساس تعريفها؛ إنها تحتل مكانًا في سلسلة متشعِّبة من السلطات، لكنها لم تعد تمثِّل حلقتها الرئيسية.

لا جدال بأن الحرب الباردة قامت بإنقاذ السيادة من جديد أو بمنحها مهلة أخرى. وفي بعض الأحيان أتاحت الظروف الاستثنائية وحدها انبثاقًا محدوداً وانتقائيّا للغاية لجماعة دولية تفرض العقوبات على أحد أعضائها الذي انتهك القوانين الجوهرية بصورة خطيرة. لم تكن مثل هذه المبادرة تتعلق ببلاد «الجولاج» [كلمة روسية تعني معسكرات العمل الإجباري]، ولا ببلاد «الأرخبيل المنسي»[٣]، ولا بشيلي في عهد پيونشيه، ولا بالأرچنتين في عهد ڤيديلا، ولا الكولونيلات والچنرالات هنا أوهناك: على العكس ففي كل مرة كانت جدلية بارعة تذكر على كل جانب من جانبي الحائط أو الستار [الحديدي] بأن التهديد

---

(١) حول دور المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ومحكمة العدل للجماعات الأوروبية، راجع:
C. Whihtol de Wenden, «Migratios et droits de l'homme», *in* Badie et C.Whihtol de Weden, *Le Dєfi migratoire,* Paris, Presses de la Fondation nationale des sciences politiques, 1994, p. 167 sq.; cf. aussi V. Guiraudon, «Multiculturalisme et droit des étragers dans l'Union européenne», *in* R. Kastoryao dir., *Quelle identité pour l'Europe?;* Paris, Presses de Sciences-Po, 1998, p. 145 *sq.* et p. 156, qui montre aussi les limites de cette protection.

(2) D. Held, *Democracy and the Global Order,* Londres, Polity Press, 1995, p. 101.

(3) J.-L. Domeach, *L'Archipel oublié,* Paris, Fayard, 1992.

الخارجي يستتبع عدم المساس بقدرة الدول، وذلك على حساب الانتهاكات الأكثر خطورة لحقوق الإنسان. بقول آخر، عادت السيادة لاحتلال القمة ... إذا ما كانت روديسيا أو إفريقيا الجنوبية مثلتا استثناءً وبأنه أمكن للأمم المتحدة توقيع عقوبات اقتصادية عليهما، فذلك لأن الدولتين المتهمتين لا تحتلان سوى أطراف النظام الدولي ولأن طبيعة الضغوط التي تمت ممارستها على الأكثر قوة من بين القوتين لم تعرض قياداته للأذى بصورة خطيرة. الواقع، أنه وجب انتظار الشهور الأخيرة لقطبية ثنائية متلاشية لكي تظهر تغييرات مهمة في إفريقيا الجنوبية: في حين أنه تقرر طرد ممثل حكومة إفريقيا الجنوبية من الأمم المتحدة عام ١٩٧٤، إلا أن فردريك دو كليرك قد أعلن يوم ٢ فبراير ١٩٨٩ إنهاء التفرقة العنصرية، وفي يوم ٢ فبراير ١٩٩٠ قرر الإفراج عن نيلسون مانديلا. وأخيراً نذكر بأنه في هذه الحالة كما في الأخرى، كانت الدولة هي هدف الأمم المتحدة والجماعة الدولية، كما أنه تمت إدانتهما في تلك الفترة بسبب مبادئهما المعلنة وليس على أساس ممارسات قادتهما: هكذا تم تقييد حق الرقابة وحماية السيادة، ما داموا نسوا محكمة نورمبرج، ولم يتكفلوا بمسئولية الأفراد فيما هو أبعد من الدول، كما لم يصدروا أحكامًا على أفعال الحكومة إذ كانت تتطابق رسميّا مع المبادئ الجميلة المعلنة.

المستحدث الذي يبدأ بصحبة العقد الأخير من القرن يذكرنا بالتغيرات التي أمكننا الاستدلال عليها في مجالات أخرى: تتطور حقوق الإنسان لدي الآخرين لتصنع تدريجيّا الحياة الدولية اليومية، بمعزل عن المنافسات الأيديولوچية التي كانت تنزع فيما مضى مصداقية ورصانة الخطابات المُسكِّنة وغير الفعَّالة تمامًا والتي كانت تستنكر القشَّة التي في عين الخصم. لقد أصبح من الممكن، بصفة جوهرية، تنفيذ سياسة لحقوق الإنسان عندما لم تعد أداة تستخدمها المنافسة بين القطبية الثنائية. ومن الأمور الكاشفة أنه تم تكوين «منظمة الأمن والتعاون الأوروبي» عند نشأتها من أجل تعظيم مفهوم ساخر بالسيادة، إذ أكدت رسميّا في عام ١٩٩٢، في إعلان هلسنكي، أن مجال حقوق الإنسان شأن يجب أن يخص جميع الدول «ولا ينتسب إلى شئونها الداخلية فحسب[1]» وقد خضعت كل دولة تقريبًا، بصفة

(1) D. Held, *op. cit.*, p. 105.

رسمية، لهذا الأمر: إن المبدأ الأمريكي الخاص بـ «تعددية الأطراف الملتزمة» أعلن اهتمامه بالترويج للديموقراطية، ولحرية المشروعات، في حين أن فرنسا دخلت عهد ما بعد القطبية الثنائية بتعظيم واجب التدخل ...

مع ذلك، يمكننا التكهن الآن بالفخَاخ. أن يتم شق طريق لإنشاء مساحة عامة شاسعة تتم فيها مناقشة حقوق الإنسان في جميع الأماكن ومن جانب الجميع هو بلا شك ثورة هادئة: تقترن هذه الثورة بثقافة تالية للقطبية الثنائية التي ترتبط من جديد بفكر محكمة نورمبرج، وبتحوُّل تكنولوچي ضخم يتيح للوسائل الإعلامية نشر كل شيء ومنع الجلاد من القتل محتميًا بسيادته. وأيضًا يقوم بشق هذا الطريق العديد من الشبكات الترابطية الإنسانية، ومن الصحفيين والشهود، ومن المكافآت والعقوبات الخاصة. ومع ذلك فالصعوبة الكبيرة تكمن في الطريقة التي تتكيف بها الدول، الحاملة لعقلانيتها الخاصة، مع سياق لم يكن في يوم ما سياقها الخاص. التناقض واضح: السياق الجديد يجبرها على أن تأخذ في حسبانها عنصراً جديداً كانت تعتقد حتى اليوم أنها يمكنها تجاهله باسم مبدأ عدم التدخل الذي لم تكن تستخدمه إلا بحرص وكخطاب طنَّان تجاه منافسيها؛ وفي الوقت نفسه سرعان ما تعلمت الدول أن تراوغ هذا الضغط الجديد، و تتلاعب به و تنفصل عنه في أغلب الأحيان، وفقًا لممارسات تفضي إلى نتائج عجيبة بحق.

أتاحت «تعددية الأطراف الملتزمة» للولايات المتحدة شن حملات جديدة وطدت «قيادتها»، على الأقل إلى حين. إن محاربة صدام حسين باسم «نظام دولي جديد» منبعث من مأثور الرئيس ويلسون، وإعادة رئيس هاييتي المنتخب ديموقراطيًا إلى منصبه، أو إنقاذ الشعب الصومالي من المجاعة يعيد منح الدولة الكبرى شرعية كان من الممكن أن تفقدها بسبب عدم وجود عدو. مع ذلك فلكل فعل تكلفته، إذ إن اللقاء بين مبدأ القوة ومفعول المطالبات بالتدخل الصادرة من مساحة عامة في خضم التكوُّن سرعان ما أصبح متفجراً. كانت السياسة الأمريكية منذ وقت مبكِّر للغاية انتقائية: قليلة الاكتراث بانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها دولة إسرائيل تجاه الفلسطينيين بل وتذهب إلى حد إضفاء الشرعية على حق التعذيب[1]، وتبدي

(١) حول هذا التشريع راجع جريدة لوفيجارو، ٢٠ نوڤمبر ١٩٩٦؛ وجريدة لوموند، ٢١ مايو ١٩٩٨ ص. ٣

موافقتها على سياسة القمع الروسية في الشيشان حينما أعلن وارين كريستوفر أن «يلتسين قد فعل ما كان يجب عليه فعله[1]»، كما أنها بدت متشددة إلى حد كبير تجاه الدول العربية، وعلى الأخص ليبيا والعراق.

جددت الديبلوماسية بالضرورة حجة انتهاز الفرصة، مع أنها متناقضة مع الدفاع عن حقوق الإنسان. تم العفو عن المجازر التي ارتكبتها الحكومة الصينية في «تيين آن مين» [ميدان السلام] منذ أن احتاجت الولايات المتحدة إلى امتناع ممثل بكين عن التصويت في مجلس الأمن على القرار رقم ٦٧٨ الشهير، حتى يمكن الموافقة على عملية «عاصفة الصحراء» وحتى يمكن أن تجري بصورة طبيعية. وبالمثل ظل خطاب الرئيس ميتران بمدينة «لابول» كلامًا تجاه «الحاجة» لمؤازرة النظم الاستبدادية في توجو، والكاميرون، في إفريقيا الوسطى، ولمراعاة النظم السلطوية في الجابون، وكوت ديفوار، وزائير، وذلك باسم مبدأ «الاستقرار» شديد الواقعية. وما هو أفضل أيضًا، إن قراءة دولية وسيادية دقيقة للخطوات الأولى للنزاع الرواندي دفعت فرانسوا ميتران إلى تدعيم نظام الچنرال هابياريمانا وتجاهل نزوعه إلى الإبادة الجماعية من أجل استنكار عدوان أوغندا ضد رواندا وعرقلته...

يبدو أن جميع هذه الأشكال المتعاقبة أثمرت الفوضى في نطاق اضطرار الدول إلى الجمع بين الاحتفاء بحقوق الإنسان وبين حماية مبادئ ديبلوماسيتها الواقعية. تجد الدول أيضًا أعذارًا ميسورة لعجزها الانتقائي: من الصحيح أنه إذا لم تتعرض مواردها الخاصة للخطر، وإذا لم تواجه عنادًا وتصلبًا كما في موضوعي العراق وليبيا، فإن القانون الدولي والروتين الديبلوماسي لا يتركان لها سوى القليل من الوسائل الحاسمة والمنطقية تجاه الطغاة الجسورين. بهدوء شديد اعترف بيل كلينتون يوم ٢ أبريل ١٩٩٨ في داكار، بأنه كان عاجزًا تمامًا تجاه الزُمرة العسكرية النيچيرية وبأن حكومته ذاتها كانت منقسمة بشأن التصرُّف الذي يلزم القيام به، وأضاف قائلاً: «جميع المعالجات التي حاولنا القيام بها لتسوية المشكلة التي تطرحها حكومة الچنرال آباشا قد أصابتنا بخيبة أمل[2].» ويلزم القول بأنه قبلها ببضعة شهور

(1) Cité *in* F. Jean, «Tchétchénie: la résistance à l'oppression», in P*opulations en danger*, op. cit., p. 136.

(٢) جريدة لوموند، ٤ أبريل ١٩٩٨، ص. ٣

دافعت فرنسا أمام الدول الخمس عشرة في بروكسل ، عن سياسة لتخفيف العقوبات التي تمت الموافقة عليها في ديسمبر ١٩٩٥ بعد قتل الكاتب سارو - ويوا[١] ... لم تتمكن جائزة نوبل الممنوحة عام ١٩٨٦ إلى وول سوينكا، ولا أعماله الباسلة، ولا مجهودات المنظمات غير الحكومية، و«منظمة العفو الدولية » أو «مراسلون بلا حدود» من التغلب على عمل ديبلوماسي مألوف قائم على التنافس بين دول تحمل طموحات إفريقية وفي النهاية لم تحصل أي منها على ميزة حقيقية : من الصحيح أن فرنسا حصلت على عقود مهمة لصالح شركة توتال أو شركة غاز فرنسا ، مثلما انتزعت فيما مضى أسواقًا لصالح شركة إلف[٢]؛ إنها لم تحقق نفس الغايات على المستوى السياسي، إذ فشلت محاولاتها لكسب تعضيد نيجريا لصالح مشروعات الأمن الإقليمي في إفريقيا، التي أدانتها حكومة أبوجا وانتقدها بخشونة في مارس ١٩٩٨ أثناء المناورات الفرنسية-الإفريقية المشتركة الكبيرة التي جرت في السنغال[٣]. أصيبت باريس بخيبة أمل مماثلة تمامًا لتلك الخيبة التي اكتشفتها منذ أمد بعد توددها المتصل تجاه آية الله الخميني الذي كان لاجئًا في فرنسا، إذ لم تكسب منه لا سوقًا إيرانية، ولا مكافأة ديبلوماسية، ولا امتيازًا من أي نوع كان. على العكس كانت فرنسا إحدى الأهداف الأولى لحملات الجمهورية الإسلامية ضد الغرب .

إذا كانت الولايات المتحدة قد انتزعت عقودًا مربحة لصالح شركاتها قَبل بها كابيلا كلما تقدم نحو كينشاسا، إلا أن الولايات المتحدة لم تحصل من صاحبَ الأمر والنهي الجديد في الكونجو (زائير سابقًا) على أي تعديل في سياسة القمع والاختلاس التي يمارسها. وفي ذات الإعلان الذي اعترف فيه بيل كلينتون بعجره تجاه نيجريا، أعرب بتواضع أيضًا عن خيبة أمله في الرجل الذي كان تحت حمايته وبأنه « اعتقد بأن أفضل وسيلة هي العمل معه والتأثير عليه[٤]» ... وقبل انقضاء أسبوعين بالكاد قرر كوفي أنان سكرتير عام الأمم المتحدة إنهاء مهمة بعثة التحقيق

(١) المرجع السابق، ٢١ نوفمبر ١٩٩٧، ص.٣.
(٢) المرجع السابق، ١٥-١٦فبراير ١٩٩٨، ص. ٤
(٣) جريدة لوفيجاو ، ٥ مارس ١٩٩٨، ص. ٣
(٤) جريدة لوموند، ٤ أبريل ١٩٩٨، ص. ٣

التي أرسلتها الأمم المتحدة لإلقاء الضوء على المجازرالتي ذهبت ضحيتها عشائر الهوتو المهاجرة من رواندا إلى جمهورية الكونجو الديموقراطية. وتم اتهام حكومة كابيلا صراحة بعرقلتها المستمرة لمهمة البعثة التي قرر مجلس الأمن بالإجماع إرسالها ولم يحدث على الإطلاق قبول الكونجو لحقيقة وجودها، بالرغم من إعادة تشكيلها بصفة كاملة. مع ذلك تعهدت ماري روبنسون مفوضة الأمم المتحدةلحقوق الإنسان بأنها ستكون «حازمة»، بينما أكد غليوم نجيفا رئيس جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان بجمهورية الكونجو، منذ سبتمبر ١٩٩٧، أن الحالة أسوأ مما كانت عليه في عهد موبوتو، وأنه «تم تدريجيّا تكوين نظام رُعب» في البلاد حيث «أضفيت الشرعية على الجَلد بالسوط» وحيث «يقوم العسكريون بالضغط على الزناد بسهولة»[1]... قام كابيلا بحل هذه الجمعية يوم ٣ أبريل١٩٩٨ بينما كان كلينتون في غمرة جولته الإفريقية.

هل لهذا يمكن اعتبار كابيلا وآبوشا مثالين حاسمين على سيادة تأخذ بثأرها من لعنات خطاب يتعلق بحقوق الإنسان و يبتغي أن يكون ساميّا وعالميّا؟ هذا غير مؤكد إلى حد كبير: لقد استمرت السيادة تراوح مكانها خلال العقد الأخير في مواجهة التقدم الذي أحرزه موضوع الحقوق الأساسية. واضطرت الخطابات الديبلوماسية إلى دمج هذه اللغة الجديدة التي كانت مبادئ الرئيس ويلسون تدعو إليها دون أن تستخدمها حقيقة، وكان المنظور الواقعي يرفضها بحسم وبلا انفعال. سرعان ماتعلموا إخلاء مكان متسع ورسمي إلى حد ما للملاحظات النقدية والخلابة لسياسات الدول الداخلية التي يتعاملون معها. هذا الطابع الجديد الذي يُدخل معطيات داخلية إلى مساحة دولية عامة تحت سمع الجميع ومراقبتهم هو بالفعل واقع مستحدث ومهم. أن يقوم رئيس دولة بزيارة دولة تتصف بالاستبدادية ويطلب بصورة عادية مقابلة أحد المنشقين ويبدي اهتمامه بمصير هذا الضحية أو ذاك الأمر الذي يجعل الرأي العام العالمي يعلم بوجوده. بهذا نحن نعيش بالفعل في عالم مختلف، وفي ظل سيادة منقوصة ومسئولية متزايدة.

في المقابل القضية الحقيقية هي قضية النتائج التي نادراً ماتكون غير ذات بال: إن

---

(١) المرجع السابق، ٢١-٢٢ سبتمبر ١٩٩٧. ص. ٣

الإفـراج عن المنشق الصـيني وي چينج شـينج، ثم عن وانج دان قـبل بداية زيارة الرئيس بيل كلينتون لبكين ـ يمتزجـان مع تلك التي آثرت فى التاريخ الدبلوماسي السـوفييتي في عهـد بريچنيف ومـا بعد بريچنيف. أن تتـعلق هذه الأمثلة بالدول الأكثر تجهيزاً والأكثر هيبة يشير من جهة أخرى إلى أنه على هذا المستوى لا تتدخل القـوة إلا قليلاً للغاية: وفي هذا المجال لا نُدخل في الحسبان الفشل الفـرنسي-الأمريكي في مواجهة الچنرال آباشا، ولا فشل الأمم المتحدة والولايات المتحدة تجاه كابيلا. في الواقع فإن تفسير ذلك أمر شديد التعقيد ويذهب حتى إلى ما هو أبعد من نزوات وهشاشـة الدبلوماسيـات التي تنفـرد بالتـصرُّف بهـدف انتـزاع بعض الفتات ويعوِّضون خيانتهم لقضية حقوق الإنسان ببضع مزايا انفرادية.

هنا، نضع أصبعنا أساسًا على أحد العناصر الحسَّاسة للموضوع الذي نعالجه على طوال هذا الكتـاب: إذا كـان لم يعـد يوجـد في حيـاة الدولة الداخليـة قطاع داخلي محمي، فمن الصعب للغاية على مثيلاتها العثورعلى طريق يقودها نحو تغيير، بطريقة حاسمة وجذرية، العيوب التي يستنكرونها لدى الآخرين. إن العمل الدبلوماسي، بسبب ما يحمله من مأثور تقليدي، غير معد لتنفيذ هذه المهمة ولكي يؤثِّر بطريقة فعَّالة على النسيج الاجتماعي والسياسي شديد التشابك. لا يتم توسيع نطاق الحرية ولا إشاعة الديموقراطية عن طريق صدور مرسوم من أعلى ولا من الخارج، مثل ما تبيَّنه روبسپيير في خطابه أمام الجمعية التشريعية. يتطلب هذا الأمر مجموعة من التفاعلات القوية بين فاعلين محليين يستطيعون تعبئة الموارد والتعضيد، وهم بدورهم يتعرضون للتهديد وللوهن بسبب الشك في حصولهم على تعضيد خارجي شديد الوضوح: هكذا تخلق النيات الطيبة لحقوق الإنسان الانشقاق أكثر من المعارضة، وتنتج معارضات للحكومة في المنفى مثل تلك التي يتسم بها تاريخ العراق المعاصر، بل وتثمر أحيانًا هالات ونفوذًا مشبوهًا يرفع من شأن أبطال قضايا يصفونهم بأنهم «أعداء للوطن» أو «كافرون»، كما في حالات سَلمان رشدي وتسليما نسرين.

هل للدبلوماسية أيضًا مفاجآتها والتباساتها؟ هذا ليس صحيحًا إلا نادراً. الحاصل أنها تظل وفيَّة لذاتها ومنسجمة معها ما دامت حين ترفع من شأن الحقوق الأساسية، فإنها تؤممها وتجعلها تابعة للدولة، وتجعل منها بالضرورة أداة للقوة

التي لا تُحدث حساسيات فحسب بل وأيضًا استراتيچيات مناظرة. وحين يقوم خطاب الرد بتأميم ذاته بدوره، فإنه يتزود بشرعية قومية وتنغلق المصيدة على المنشق المنعزل: سيكون سَلمان رشدي عدواً كاملاً للإسلام بما أن الدول الغربية تجعل منه أداة مميَّزة لمنازعة الجمهورية الإسلامية...

هكذا يصبح إنعاش الفاعلين المحليين الرهان الرئيسي لمسئولية فعَّالة في مجال حقوق الإنسان. ونلاحظ في الوقت نفسه أن تخلي الفاعلين الفرديين يفسِّر بالفعل غالبية إخفاقات الدول التي تنهض لإصلاح العيوب. إن جميع أنواع الحظر الأكثر شمولاً والأكثر عدالة التي فرضتها الدول القوية على «الدول الجانحة» يتم الالتفاف حولها من جانب مواطني الدول القوية لأغراض أنانية: لم تحدث حقيقة مراعاة للحظر على السلاح أثناء النزاع العراقي-الإيراني ولا لذلك الذي كان يستهدف البرنامج النووي العراقي، وبخاصة من جانب الشركات الألمانية والأمريكية[1]! وهذا مثال جيد على المفارقة: تم إنقاذ سيادة العراق جزئيًا بسبب قصور سيادة الدول على رعاياها، تلك الدول الراغبة في إلزام بغداد بطريق الصواب... وهنا على وجه التحديد أخفقت الرؤية التقليدية للعلاقات بين الدول: لايكون التدخل فعَّالاً إذا كان مجابهة فحسب، وإذا لم يقترن بالطريقة التقليدية للعمل بين إحدى الدول ومثيلتها. لقد فشلت الولايات المتحدة في ممارستها لهذه السياسة في كل مكان تقريبًا، وبخاصة في العراق: إن لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح العراقي التي كانت الولايات المتحدة تشرف عليها قد أظهرت بدقة أن أي تفتيش ليس ممكنًا دون وجود حد أدنى من القبول لدى السلطات المحلية بل ومن مشاركتها، تمامًا مثل ما حدث مع بعثة التحقيق في الكونجو التي لم تتمكن من تنفيذ مهمتها لعدم وجود حد أدنى من الاستعداد من جانب حكومة كابيلا. هل هذا دليل على حماية السيادة في العراق أو في الكونجو؟ إننا في غاية البعد عن ذلك، إذا ما أخذنا في الاعتبار ضعف قدرة بغداد على تنفيذ برنامج تسليحها بطريقة نهائية، أو قدرة كنشاسا على إخفاء المذابح التي أصبح الجميع يعرفونها اليوم. إننا ببساطة شديدة بصدد ديپلوماسية تم تجديدها بطريقة مألوفة للغاية إذ تتكفل إحدى الدول

(1) A. et A.H. Chayes, *The New Sovereignty: Compliance with International Regulatory Agreements*, Boston, Harvard University Press, 1995, p. 14.

بالموضوع الأول [العراق] الذي سرعان ما انزلق من الأمم المتحدة نحو الولايات المتحدة، كما انزلق الموضوع الثانى [الكونجو] من المجال الإنساني نحو إجراء تحقيق سياسي ...

لهذا، هل المأزق شامل؟ هل محكوم على الدول بالتخلي عن كل ديپلوماسية خاصة بحقوق الإنسان؟ لقد رأينا من قبل التأثير الإيجابي للغاية والمبدع لمجرد الإعلان عن هذه الحقوق: إن الدول تساهم بنشاط في خلق مساحة عامة لحقوق الإنسان التي تلطخها إلى حد ما بالتأثيرات المتقلِّبة لانعطافات ديپلوماسياتها الأنانية. في المقابل تندرج الصعوبة في تمديد هذا الانفتاح الذي تتطلبه الفاعلية والمبادئ الأخلاقية. من وجهة النظر هذه، تلعب المنظمات غير الحكومية دوراً أساسيّا يتطلبه اتحادها الوثيق مع هذه المساحة الخاصة بالترويج لحقوق الإنسان. لقد حصلت «منظمة الحريات المدنية» النيچيرية، في نهاية الثمانينيات بخاصة، على نجاحات مهمة في الإفراج عن المسجونين السياسيين تفوق بكثير النجاحات التي حققها ضغط الدول. وأنجزت المنظمات غير الحكومية بدءاً من عام ١٩٧٥ عملاً ضخمًا في مجالي الضغط والإعلام في مواجهة الزُمرة العسكرية الشيلية والذي قاد بعض هذه المنظمات إلى تقديم شهاداتها أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بطريقة فعَّالة وحاسمة، إذ فضحت «إدارة المخابرات الوطنية»، ذات الذكرى المرعبة، وفتحت الطريق أمام حلها في عام ١٩٧٧[1]. تسري الملاحظة ذاتها على العقدين الأخيرين من حياة الاتحاد السوڤييتي، فمن المرجح أن ربط لجنة حقوق الإنسان برئاسة أندريه زخاروف بمختلف شبكات المنظمات عابرة الجنسيات المروجة للأغراض ذاتها قد أثمر أكثر من أعمال الدول الديپلوماسية الحاذقة والمتناقضة.

على نفس المنوال، تكشف جزائر التسعينيات عن دور المنظمات غير الحكومية المُحرِّك لمساعدة شعب مَنْكوب. في مواجهة دول متشنِّجة وبالضرورة رعناء، واقعة في شرك خطاب سيادي يتصف بالقدسية في بلاد عانت الكثير من أجل الحصول على الاستقلال، يمكن للمنظمات غير الحكومية وحدها التباهي بالفعالية: احتشدت المنظمة العالمية ضد التعذيب، ولجنة القانونيين الدولية بلا تحفظ أثناء

(١) المرجع السابق، ص. ٢٥٥-٢٥٦

الدورة ٥٤ للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المنعقدة في جنيف في أبريل١٩٩٨، من أجل إذاعة وفضح الابتزازات التي تُسكت الحكومات وللمطالبة بإرسال مقرر خاص[١]. وفي يوم ١٥ أبريل، قام الاتحادَ الدولي لجمعيات حقوق الإنسان، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان، والمراسلون بلاحدود بفضح والإعلان عن «حلقة جهنمية من العنف ومن الإفلات من العقاب»، وأظهرت الصلة المنطقية، التي توحِّد الدول المقيَّدة بمصالحها البترولية وبالخوف من الإرهاب معًا، مع «دولة» جزائرية لا تخشى التدخل المباشر بقدر ما تخشى إذاعة علاقاتها المعقَّدة مع العنف. مع ذلك اضطرت الجزائر في شهر يوليو من العام التالي أن تقدم تفسيراً أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهي جهاز منبثق عن ميثاق خاص بالحقوق المدنية والسياسية.

على هذا ليست العزَّة السيادية هي التي تقاوم بقدر ما هي إرادة في إدارة يومية هادئة لما تبقى من احتكار قديم للعنف الشرعي كان فيما مضى حقّا ملكيّا للدول. إنها ليست فقط صلافة ولا أنانية تكبح الدول الأخرى في حملتها من أجل الحقوق الأساسية. إنها أيضًا مزيج خفي من التواطؤ مع النظير المتهم، ومن شُبْهة عدم الشرعية، ومن الخوف المبرر في الأغلب من تفاقم الأمور، ومن خوف حقيقي من تلقي ضربات مضادة من جانب عنف لا يخضع لنظام العلاقات بين الدول المُحْكم. وتتجمع جميع هذه الاعتبارات لكي تُظهر حقيقة وجود «ناد للدول» تؤدي قيمه، ومعاييره، وتكافلاته، وقواعده المكتسبة، وعاداته المستبطنة إلى منع كل عضو فيه من الذهاب بعيداً والقيام بعمل جديد يجعل منه مشرفًا ورقيبًا على مزالق جاره أو على جرائمه.

هكذا، هل يمكن للدول أن تتعزَّى وتصبر على ما نالها من لامبالاة؟ من المؤكد لا: إن الدول تعيش اليوم في هذه المساحة العامة لحقوق الإنسان التي شيدها خطابها والتي تقوم المنظمات غيرالحكومية بمنحها الحياة والازدهار. وتبرز مسئولية جديدة مزدوجة. قبل كل شيء، إن الدولة التي تسعى إلى الهروب من المسئولية تجد نفسها قد انفضحت: يستطيع كل إنسان أن يقيِّم جهراً ثمن العقود التي وقعتها

(١) جريدة لوموند، ٢٢ أبريل ١٩٩٨، ص. ٣

شركة توتال مع نيچيريا، أو مع جمهورية إيران الإسلامية، وما الذي يعنيه تخلي الولايات المتحدة عن ذكرى شهداء ميدان تيين آن مين [ميدان السلام] أو الالتفافات، من خلال جمهورية دومنيكا، على الحصار الذي كان يجب أن يأخذ بخناق الزُمرة العسكرية في هاييتي التي خلعت الرئيس آريستيد من الحكم. بالإضافة إلى أن المسئولية تزداد وضوحًا بطريقة انتقائية: فهي تكون واضحة في الحالات المغالى فيها، بحيث يمكن لقدرة الدول القمعية وحدها أن تديم بفاعلية مجهودات الفاعلين الذين من خارج الدولة. إن المسئولية التي ترتسم تصبح حينذاك سلبية: إنها تثقل على الدول التي لم تتدخل لوقف الإبادة الجماعية في رواندا، ولم تعرقل التصفيات العرقية، ولعدم إنهائها لمذابح أخرى قد تنشب في الغد... [صدر هذا الكتاب باللغة الفرنسية عام ١٩٩٩ قبل وقوع الأعمال العدوانية الإسرائيلية الجديدة على الشعب الفلسطيني التي بدأت في ٢٨ سبتمبر عام ٢٠٠٠].

تزداد قيمة هذه المسئوليات الجديدة، مثلما تزداد قيمة مسئوليات الدول التي يفرضها مجتمع مدني عالمي في طريقه للتكوُّن، وتستنهضها شبكة ضخمة من المنظمات غير الحكومية، ويطالب بها رأي عام دولي، ويُعلم بها إنتاج إعلامي متزايد النشاط، وتحيطها أفعال المثقفين التي غالبًا ما تكون مشوشة ونرجسية. لم تعد السيادة تقاوم هذه الهيمنة الجديدة وهذه المسئولية التي لا تنبثق عنها قواعد صارمة. في الوقت نفسه، إن هذا الابتكار القوي الذي يقلب أوضاع النظام الدولي مثلما يفعل زلزال متوسط الشِّدة يطلب الكثير من الدولة إلى حد أنه يطلب منها أحيانًا نفي ذاتها، أو على أي حال التخلي عن مأثور بضعة قرون وعن مبدأ الواقعية. ولعل هذا هو السبب الذي جعل الدول في نهاية الأمر تخشى المنظمات غير الحكومية المتخصصة في هذا المجال، مثلما يدل عليه ما حدث من تهميش حذر لهذه المنظمات في ڤيينا عام ١٩٩٣، حينما استبعدت من لجنة قرارات المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان.

يكشف مثالان عن هذه الحَيْرة. على ضوء هذه الضرورات الجديدة، اجتهدت الدول لأمد طويل لكي تضع، أو بالأحرى لكي ترمِّق، ديپلوماسية لحقوق الإنسان تجاه الصين. إن المساومة الضخمة حول قرار مجلس الأمن رقم ٦٧٨، الذي خوَّل

القيام بعملية «عاصفة الصحراء»، قد أتاحت تصفية حساب ميدان تيين آن مين: إن امتناع الصين عن التصويت قد فتح الطريق أمام التدفقات التجارية عبر الپاسيفيكي، والتدفقات العسكرية إلى الخليج في آن واحد. لن يُدْهشَ أحدًا أن الزلزال الذي تحدثنا عنه لا ينال مناطق المعمورة التي تكون فيها العلاقَات بين الدول هي الأكثر توطدًا... وفي سياق الظروف الوطنية والدولية، فإن الإمبراطورية الصينية تعتمد على قدراتها على المقاومة، وتواجه السياسات الأمريكية، بالتودد إلى أوروپا، وبتكرار الخطاب السيادي، بل والمعادي للاستعمار صراحة، وبتعظيم القيم الآسيوية، وإرجاع بضعة منشقين إلى السجن، وتنشيط القمع في التبت... بدليل أنه، عند انعقاد مؤتمر «التعاون الاقتصادي في آسيا الپاسيفيكية» في مانيللا في نوڤمبر ١٩٩٦، اعترف وارين كريستوفر بأنه «لا يجب أن يهيمن على العلاقات بين پكين وواشنطن موضوع معين»، في حين أن چيانج زيمين لاحظ بارتياح أن الولايات المتحدة قد تخلَّت عن استخدام السلاح التجاري «للتدخل في الشئون الداخلية الصينية[١]». مع ذلك قام كلينتون أثناء حملته الانتخابية عندما كان مرشحًا للرئاسة بانتقاد چورچ بوش لأنه تعامل مع «جلادي» تيين آن مين...

أعلنت فرنسا، في مارس ١٩٩٧، اعتزامها الكف عن الانضمام إلى الدول التي، منذ مجازر عام ١٩٨٩، تطالب في كل عام بقيام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بإدانة الصين. انتظرت واشنطن وبعض دول شمال أوروپا إلى العام التالي لكي يلحقوا بفرنسا في موقفها في هذا الشأن. كانت ألمانيا التي سبقت هذه الحركة بعام موضع حسد، إذ أدلى وزير التجارة الخارجية الفرنسية في وقتها بهذه العبارة الصريحة والمباشرة: «لقد كلفتنا تيين آن مين ١٪ من حصص السوق الصينية[٢]». وكان هذا أيضًا شأن زيارة آل جور نائب الرئيس الأمريكي للصين في مارس ١٩٩٧ التي سبقها شراء پكين لخمس طائرات من شركة بوينج ومصنع من چنرال موتورز: وصاحبت هذه الرحلة أيضًا أحاديث مسكِّنة إذ أبرز المسئول الأمريكي بصفة خاصة أن الصين أصبحت «أكثر اهتمامًا بموضوع الديموقراطية[٣]»...

---

(١) جريدة لوفيجاو، ٢٥ نوڤمبر ١٩٩٦، ص. ٥: راجع أيضاً تحليلات J.-L., Domenach, *LAsie en dager*, Fayard, 1998, p., 281 *sq*.

(٢) جريدة لوموند، ٣ أبريل ١٩٩٧، ص. ٣

(٣) المرجع السابق.

لا ريب أن الصين قدمت ضمانات على مستوى تعددية الأطراف: إذ وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (من غير أن تصدِّق عليها من السلطات المختصة بالدولة)، كما فتحت بعض سجونها أمام خبراء الأمم المتحدة، واستقبلت ماري روبنسون مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان[1]. لا يوجد شك بأن الصين سعت عمدًا إلى تبني مواد القانون الدولي تدريجيّا والتي كانت نائية عنها، سواء ثقافيّا أو سياسيّا، باسم احتفاء شبه مقدَّس بموضوعات السيادة.

من الصعب إرجاع هذا التطبيع المرغوب فيه من جانب الديبلوماسيات الغربية إلى تغيير مهم في السياسة الصينية تجاه حقوق الإنسان: في الواقع يمكننا الدفاع عن فرضية نصف الكوب الممتلئ ونصفه الفارغ... لا يكفي هذا التقدير للجرعات المقصود بلا جدال من جانب الصين لتفسير تطور التصرفات الدولية التي يمكن تقييمها من خلال ثنائية أطراف حاذقة: استطاعت الصين إحداث استراتيجيات سلوك منفرد مثمر بدرجة كافية لكي يستمر، و يتسع تدريجيّا ليشمل الدول الغربية الأكثر جموحًا في بداية الأمر، لكنها متمالكة بما فيه الكفاية لكي تصبح لعبة التنافس فيما بينها ذات معنى، وفي مواجهة إمكانيات السوق الصينية المفتوحة تتحاسد الدول الغربية وتتنافس في مبادراتها. مثال جيد، يشير بوضوح إلى أنه بالتلاعب بالسيادات الفردية، يمكنه تقييد ترويج المنافع الجماعية وتقليل مفعول الضغط الجاري لصالح حقوق الإنسان.

هل هذا يعني القول بأن الصين تشتهر بقدرتها على المحافظة على سيادتها، وبأنها تغذي، بحكم اختياراتها، ما يصيب شركاءها الغربيين من آمال أو خيبة آمال، ومن إهانات أوتطلعات؟ بالبداهة أنه من المغالي فيه الإجابة بنعم: إن إعادة تكوُّن ثنائية الأطراف هذه ليست سوى عنصر واحد، أساسيّ بلا جدال، لكنه يتحد مع عناصر أخرى داخل آلية شديدة التعقيد. بالإضافة إلى أنها تقدم تنازلات مُتَّزنة للغاية على مستوى تعددية الأطراف، فإنها تنضوي بخاصة في مجموعة أكثر اتساعًا بكثير حيث تصاب السيادة الصينية داخلها بالذبول: يتمخض اندماج الصين تدريجيّا في السوق

(١) المرجع السابق، ٢٨ فراير ١٩٩٨، ص. ٥

العالمي، وفي السوق الإقليمي بخاصة إلى نتائج سبق لنا تصنيفها باعتبارها شديدة التأثير. إن ازدهار المناطق الاقتصادية الخاصة، وازدياد مساحات التعاون بين الأقاليم، وتكاثر «الأراضي الاقتصادية الطبيعية»، وتدفقات الاستثمار، والتدفقات البشرية والتجارية قد أدت إلى إرخاء قبضة الشمولية أكثر مما فعل دهاء السفارات الديبلوماسي: إن الإنسان الصيني يتأثر، في الأوساط الحضرية وبخاصة الساحلية، بهذا الاندماج التدريجي في المجتمع المدني العالمي أكثر من تأثره بالكلام البلاغي الذي يُلقى في الاجتماعات بين الدول أو بالمواقف الباهتة التي يتخذها فاعلو السياسة الدولية. لعله هنا يُخضع عمل الدولة بوضوح أكثر لمفعول التطويق الذي يقيِّد فاعليتها: حين تُخصِّص الدولة مساحة شكلية وقليلة الشأن للتفاوض حول حقوق الإنسان، فسرعان ما يتم إجبارها من جانب ضغط حاسم صادر عن مناهج العولمة. لقد إنهار الاتحاد السوفييتي بسبب تجاهله عن عمد لهذه الثنائية؛ وحين تلاعبت الإمبراطورية الصينية بهذه الثنائية بطريقة ماكرة، فقد نجحت في المحافظة على واجهة سياسية تجلب لها النفع على المستوى الديبلوماسي.

أتاح موضوع بورما الذهاب إلى مدى أبعد في اكتشاف الآثار الضارة لديبلوماسية حقوق إنسان غير ماهرة. للقوة آثارها الملزمة، إذ عالجت الولايات المتحدة موضوع حقوق الإنسان في ميانمار (بورما) بحيوية أكثر من تلك التي حاولت إظهارها تجاه بكين: إن المعاملة التي لاقتها أونجسان سوكي، الحائزة على جائزة نوبل للسلام [ابنة زعيم سياسي وطني شهير في بورما ومؤسِّسَة الرابطة الوطنية من أجل الديموقراطية]، والانتهاكات الواضحة لقضايا الديموقراطية والحريات العامة كشفت عن عدم فاعلية المواقف التي اتخذتها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وعدم كفاية إجراءات قطع المساعدات متعددة الأطراف منذ عام ١٩٨٩. دفع هذا الوضع الإدارة الأمريكية إلى اتخاذ قرار بفرض سياسة حظر حقيقية تجاه رانجون [عاصمة بورما]، مشتملاً على فرض قيود صارمة على منح التأشيرات (أكتوبر ١٩٩٦)، وتوقيع عقوبات اقتصادية وحظر الاستثمارات الجديدة، وقد حصل على صفة رسمية بصدور قانون كوهين-فاينشتاين الذي أقره الكونجرس في يوليو ١٩٩٦. وبالتوازي أتاح ضغط الرأي العام الذي تمت تعبئته منذ عام ١٩٩٤ الانسحاب الكامل لشركة بيبسي التي غادرت بورما منذ مايو

١٩٩٦، ثم تبعتها شركات آپل، وموتورلا، ووالت ديزني بخاصة. واقتدت ولايات أمريكية عديدة بهذه الحركة بل وحتى سبقتها في بعض الأحيان: انضمت ولايتا ماساشوستس وكونيكتيكت مع مدن كاليفورنيا وكولورادو وويسكونسن في الذهاب إلى حد حظر أسواقها العامة على الشركات الأمريكية والأجنبية التي تقيم علاقات عمل مع بورما أو مع إندونيسيا في عهد سوهارتو[١]. سرعان ما تم تفسير هذا المنهج الذي يذكّر بقانوني هيلمز - بورتون وكيندي-داماتو باعتباره أمراً مفروضًا يحد من حرية اختيارات الشركات الأوروپية، على غرار شركة إريكسون المهددة بفقدان حوالي ٤٠ مليون دولار في سوق فرانسيسكو إن لم تتخل عن أنشطتها في بورما[٢]. من جديد يؤدي رفض تعددية الأطراف إلى حدوث انقسامات، في هذه الحالة، تؤدي إلى إضعاف القضية التي يتم الدفاع عنها، وتكدير الدول الأوروپية والفاعلين الاقتصاديين الأوروپيين، وإثارة اليابان، وإرجاع الدفاع عن القيم الأساسيّة بطريقة مشبوهة إلى جوهر أفعال الهيمنة.

بالإضافة إلى أنه، كانت لصرامة الحظر الأمريكي نتيجة رئيسية هي خلق الظروف الملائمة لقيام محور رانجون-بكين. وفي الوقت الذي تخشى فيه الزُمرة العسكرية الحاكمة بقيادة الجنرال تان شو بعض نتائج هذا التعاون، كتجديد نشاط الحزب الشيوعي البورمي بصفة خاصة، إلا أنها عقدت خلال السنوات الأخيرة عدة اتفاقات عسكرية مع الصين بينما، منذ عام ١٩٨٨، استرد طريق بورما الشهير أهميته الغابرة، إذ يجوبه تجار وفنيون صينيون محمَّلون ببضائع من كل نوع، خصوصًا الأسلحة الحديثة التي تعبر الصين لتتجمع في ماندالاي [عاصمة بورما الثقافية] بفضل كباري تم الإسراع في إنشائها على نهر شويلي المتفرع من نهر ايراوادي. كانت المبادلة التي تمت بين الطرفين واضحة: في مقابل تقديم مساعدة اقتصادية وعسكرية إلى نظام رانجون، حصلت الصين على منفذ للوصول إلى المحيط الهندي وبخاصة إلى القواعد البحرية البورمية مثل قاعدة سيتوي وجريت-كوكو[٣]. في الوقت نفسه، من السهل تصور أن افتتاح مثل هذه الطرق،

(١)جريدة لو فيجارو، ٢٦ فبراير ١٩٩٧، ص. ٢

(٢) المرجع السابق.

(3) M. Maung, «On the Road to Mandalay», *Asian Survey,* XXXIV,5 mai 1994, p.447 et 450.

المصحوب بتحديث مطار ماندالاي الذي ينضوي في نفس محورالتعاون، أتاح توسيع نطاق سلسلة من التدفقات المافياوية المشتملة على تجارة المخدرات والأسلحة وتجارة الأحجار الكريمة غير المشروعة، بخاصة أحجار اليَشْب. وفي الوقت نفسه انطلق تدفق مهم للمهاجرين القادمين من يونان [مقاطعة صينية] الذين يستثمرون في التجارة وفي المساكن التي اضطر الأهالي إلى بيعها إلى تجار صينيين أثرياء[1]. لقد أصبح هذا التطور شديد التناقض: حينما أراد حكام بورما المقاومة بطريقة سيادية ضد الضغوط الأمريكية من أجل تغيير مضمون نظامهم، فقد اضطروا إلى اللجوء إلى بديل يحمل نوعًا آخر من الانتقاص من السيادة، يشتمل على تبعية وعلى «تصيين» إجباري للأراضي وللممتلكات، محافظين فقط على سلامة طبيعة نظامهم السلطوي.

تتابعت الأحداث المحفوفة بالمخاطر وكان مظهرها المثير للقلق يعزِّز بصورة غير متوقَّعة التصرف المنفرد الأزلي، على غرار ذلك الذي سلكته الحكومة الفرنسية المهتمة بحماية العقد المهم الذي حصلت عليه شركة توتال لإقامة أنابيب نقل الغاز عبر بورما. وفي الوقت نفسه اتبعت دول أوروبية عديدة المبدأ المسمى «الالتزام البنَّاء»، التي أعلت شأنه الدول أعضاء «تجمُّع أمم جنوب شرق آسيا» التي قبلت، منذ يوليو ١٩٩٥، التوقيع على معاهدة صداقة وتعاون مع الزُمرة العسكرية البورمية، وبذلك شرعت في عملية أدت، بعد مضي عامين، إلى قبول بورما كعضو كامل الأهلية في تجمُّعهم. منذ المؤتمر الإقليمي المكرَّس لحقوق الإنسان الذي انعقد في بانجكوك في مارس١٩٩٣، وقَّعت أربعون دولة آسيوية إعلانًا يؤكد بطريقة احتفائية أنه «لا يجب على البلدان المتقدمة أن تُخضع مساعدتها لموضوع حقوق الإنسان، ويجب عليها احترام حق الدول السيادي في تنظيم «هذه الحقوق» داخل حدودها، ولا يجب عليها الترويج لمثل هذه الحقوق بفرضها لقيم متنافرة مع قيم آسيا[2]». وكانت اليابان ذاتها من بين الدول الموقِّعة على هذا الإعلان، وكانت قبلها ببضع سنوات قد اكتفت بوضع تحرير الاقتصاد فعليًا كشرط لتقديم معونتها

(1) *Ibid.*, p. 453.

(2) A. Weissink, «A Concerted Approach towards Myanar», Leyde, *IIAS newsletter*, 11, hiver 1997, p. 22-23.

المالية، الأمر الذي أسرعت الزُمرة العسكرية إلى تحقيقه منذ بداية عام ١٩٨٨. توقفت هذه المساعدة فور وقوع القمع الدموي للفتن التي اندلعت في أغسطس ١٩٨٨ والذي بلغ عدد ضحاياه ٣٠٠٠ نسمة، لكن أعيدت المساعدة في العام التالي؛ وحينما رفض چنرالات بورما أن يأخذوا في حسبانهم نجاح المعارضة الديموقراطية في الانتخابات التشريعية، اضطرت اليابان بتأثير من الضغط الدولي إلى مراجعة سياستها تدريجيّا بدءاً من ١٩٩٠ لكي تتغلب على جميع السياسات الأخرى في نهاية ١٩٩٤. وفي ظل مثل هذه الظروف كان من السهل على هاشيموتو رئيس الوزراء أن يصدر، في مايو ١٩٩٧، تحذيراً رسميّا لبلدان تجمع جنوب شرق آسيا يطلب فيه عدم قبول انضمام بورما في التجمع الذي كان سيتم بعد بضعة أسابيع[١]...

توضِّح هذه الحالة وجهًا آخر للوضع: إنها تكشف كيف تُحسن زمرة رانجون العسكرية التلاعب بفاعلية ولصالحها بعقلانيات التعامل بين الدول بحيث تعرقل مجهود الإعلاء من شأن حقوق الإنسان. فباستخدامها للورقة الصينية باعتدال إلى حد ما، تضع مجموع الجماعة الدولية والدول الآسيوية بخاصة، في مواجهة خيار شاق: إن الخوف المتولد عن توسع النفوذ الصيني حتى المحيط الهندي يستحق تمامًا التغاضي عن انتهاكات حقوق الإنسان التي مع ذلك ليست هينة، فضلاً عن تعطيل الانتخابات، والقبض التعسفي على آلاف الأشخاص. في مواجهة هذا الوسواس الجغرافي-السياسي، يوجد خطاب بديل جاهز تمامًا: احترام سيادة الدول و«خصوصية» القيم الآسيوية، رفض «الفرمان» الأمريكي، ضرورة القيام بمعالجة واقعية تعظِّمها اليابان، و«التزام بنَّاء» يروج له تجمع دول شرق آسيا بحجة أن ترك بورما لمصيرها سيجعلها أكثر انغلاقًا ويزيد من عزلة معارضتها الديموقراطية...

هل لهذا تَمْثُل أمامنا انتفاضة للسيادة البورمية؟ يلزم أولاً تصويب الأمر والحديث بالأحرى عن مقاومة زمرة عسكرية في الحكم وملاحظة أن هذه القدرة لا ترتكز على أي مورد خاص، لكنها تتغذى على لعبة سياسية ـ ديپلوماسية لا تمنحها سوى الوهم بالوجود. وتم الاحتفاظ بهذا الوهم بواسطة طريقة متشعِّبة لاندراج

(١) جريدة لو فيجارو، ٢٩ مايو ١٩٩٧.

بورما في الاقتصاد العالمي والإقليمي، مما يمنح العاصمة رانجون مظهراً حضريّا شديد الغرابة، إذ ينتظم تعميرها حول معسكر مركزي للجيش يبدو منيعًا، تحيطه دائرة ثانية تتكاثر فيها عمارات حديثة تضم البنوك والشركات التي غالبيتها من جنوب شرقي آسيا والصين واليابان، ثم توجد دائرة ثالثة تضم الفنادق والمواقع السياحية ... وعلى عكس الوضع في الصين، فإنه من المشكوك فيه أن يكون هذا «الانفتاح» الاقتصادي مثمراً ويستطيع إحداث تآكل في القشرة السياسية التي يمكن للزمرة العسكرية التحلي بها: لقد تم استخدام الجزء الأساسي من الدخول في شراء الأسلحة (١,٤ مليار دولار خلال الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٧، في حين ارتفع عدد القوات من ١٨٥,٠٠٠ إلى ٣٥٠,٠٠٠ رجل)، بينما تجمدت النفقات الاجتماعية عند أقل من ١٠٪ من الميزانية؛ في حين أن إدارة الموارد المالية شبه الهزيلة للنظام تُوجِّه جوهر التدفقات المالية نحو الفساد، والنفقات الشخصية والباذخة[١] ... حينما يتم بلوغ مثل هذا المستوى من الشمولية ومن الفساد، ففي الواقع أنه يمكن لعمل سياسي صلف إيجاد بديل للسيادة يقاوم بالفعل آثار العولمة القارضة، وعلى الأرجح أيضًا آثارَ الإقليمية في الغد. ويمكننا الحصول على دليل من شدة الأزمة التي أصابت بورما عقب الاضطراب المالي الذي أصاب آسيا في خريف عام ١٩٩٧: سجلت العملة البورمية «الكيات» رقمًا قياسيّا في انخفاضها (انخفضت ١٠٠٪ خلال شهر واحد)، وارتفع التضخم إلى ٤٠٪ عام ١٩٩٧، الأمر الذي كشف حيلة التنمية الاقتصادية الجارية، ودفع الزمرة العسكرية إلى إقامة اكتفاء ذاتي متزمت، تمخض بخاصة عن إغلاق الحدود الهندية والتايلاندية، ووضع قيودًا صارمة على الواردات، ورقابة الصادرات التي اقتصرت من بعد على شركات الدولة وحدها، في حين تم منح بنكين عامين فقط حق الاحتفاظ بعملات أجنبية[٢] ... هكذا على هامش النظام الدولي، تتمايز بورما بوضوح عن النموذج الصيني لكي تقوم بممارسات انعزالية أكثر منها سيادية، وتدفع الثمن عن طريق شعبها، وانخفاض مستوى تنميته الاجتماعية والاقتصادية، وذلك باتخاذها لوضع دائم شبه انفصالي وشبه انعزالي ...

---

(١) جريدة لو موند ٢٧-٢٨ أبريل ١٩٩٧.

(٢) جريدة لو فيجارو، ٢١ أبريل ١٩٩٨، ص. ١٠

إن قابلية ديبلوماسية حقوق الإنسان الشديدة لـ«التصاعد» دفعت المنظمات غير الحكومية المناضلة، والفاعلين السياسيين غيرالراضين وأجزاء من الرأي العام لا يستهان بها، إلى المطالبة بإنشاء مؤسسات جديدة تستطيع تحديد ممارسات فعَّالة. وقد تحقق هذا الأمل جزئيّا: في المساحة الإقليمية الأوروبية، كما سبق ورأينا، بل وأيضاً على المستوى العالمي، خاصة بفضل إنشاء مفوضية عليا لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة. مع ذلك فهذه المؤسسة الجديدة رمزية أكثر منها جبرية: من الأمور المهمة أنه عند نهاية الألفية الثانية يدور الجدل الأساسي حول إقامة محاكم جنائية دولية يُستشف منها الوصول إلى مرحلة جديدة. وخلف هذه الفرضية، تحتل جميع أوجه السيادة مقدمة المسرح: فكرة سلطة قضائية فوق-وطنية، الطعن الفعلي في اختصاص الدول على أراضيها، فرضية قانون عقوبات دولي يسمو على القوانين الوطنية، محو صفة الرعية، ظهور قدرة على توقيع جزاء، ولعلها حتى على تنفيذ أحكام من جانب سلطات دولية ...

يجري هذا الجدل على مستوى احتدام الأزمة التي تصيب فكرة السيادة اليوم: بالأمس كان من غير التصور حدوث هذا الجدل، ما دمنا نعتبر أنه من البديهي أن محاكم نورمبرج وطوكيو كانت استثنائية فضلاً عن كونها تمثل أيضًا عدالة المنتصرين. ومن الأمور ذات المغزى أنه بدأ عند عودة أعمال الإبادة الجماعية والتطهير العرقي وأنه قاد مجلس الأمن إلى اتخاذ قرار، وفقًا للباب السابع وفي إطار التفويض الممنوح له بحماية السلام، بإنشاء محكمتين خاصتين: محكمة لاهاي (القرار رقم ٨٠٨ في ٢٢ فبراير ١٩٩٣) لمحاكمة الجرائم التي ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة منذ ١٩٩١، ومحكمة آروشا (القرار رقم ٩٥٥ في نوفمبر ١٩٩٤)، لإصدار أحكامها بشأن الإبادة البشرية في رواندا.

كشفت الصعوبات التي واجهتها كل من المحكمتين عن جزء من المشاكل المطروحة[1]؛ فاختصاصات هذه المحاكم مقيَّدة بسبب طبيعة الموضوع، وطبيعة الشخص المعني، وطبيعة المواقع. وفي الممارسة وجه وزير فرنسي اتهامًا إلى محكمة لاهاي الخاصة بجرائم يوغوسلافيا السابقة بأنها تُجري «محاكمة

(1) L. Neil, «Échecs et compromis de la justice pénale internationale», *Études interationales*, XXIX, 1, mars 1998, p. 96-97.

مظهرية». حتى وإذا كانت جميع الدول ملتزمة قانونًا بالتعاون مع هذه المحاكم، كما أن فرنسا قد وافقت على ذلك في تشريعاتها منذ عام ١٩٩٥، إلا أنه كان يجب الانتظار حتى مارس ١٩٩٨ لكي تسمح فرنسا لشخصياتها العسكرية بالظهور، كشهود فقط، خلال التحقيقات العلنية[١]... ومن جهة أخرى، فإننا نعرف تعقُّد المشاكل المذهل المتمخض عن القبض على الشخصيات الرئيسية المسئولة عن المذابح وبخاصة رادوڤان كارادزيتش. لم تكن محكمة آروشا الخاصة بالإبادة في رواندا أوفر حظًا: بينما بدأت المحاكم الرواندية، منذ يناير ١٩٩٧، في إجراء محاكمات سريعة لـ ٩٠,٠٠٠ ألف شخص المشتبه في قيامهم بارتكاب أعمال الإبادة، وقد تم إعدام العديد منهم، ولم يكن من حق محكمة آروشا إلا النظر في الجرائم المرتكبة خلال عام ١٩٩٤ وحده ولم تجرِّم سوى حوالي عشرين شخصًا كان بعضهم موجودًا في السجون الكاميرونية وآخرون خارج إفريقيا، مما آثار مشاكل معقَّدة خاصة بنقلهم. وبالتوازي تكاثرت اتهامات المحاباة، وتمييز غير الإفريقيين، بل وحتى بالمضايقات الجنسية[٢]... فضلاً عن أنه من الواضح أن محكمة آروشا الدولية قد عانت رفض رواندا للتعاون معها، إذ كانت تُفضِّل «إجراء المحاكمة» بنفسها، وبطريقة أكثر سرعة...

وقد تعمَّقت في الأذهان فرضية محكمة جنائية دولية دائمة، وذلك للتغلب على هذه العقبات تحديدًا ولتحييد السيادات المتآكلة التي غالبًا ما يتم التلاعب بها لأغراض مشبوهة. وتكشف الأعمال التمهيدية بطريقة شديدة الوضوح مواضع المقاومة وأساليبها. وتشير، في الوقت نفسه، إلى كم هو من الصعب التمسك بموقف معاد بوضوح و تبريره، وذلك في مواجهة سلوك نشيط وفعَّال من جانب عدد كبير منَ المنظمات الإنسانية غير الحكومية، وضغط متزايد من بعض قطاعات الرأي العام، كما أنه لا بد وأن تنغلق المصيدة على أنصار سيادة متغطرسة، تتعرض في كل لحظة لأن تبدو باعتبارها معارضة لكل عقوبة عنيفة ضد ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية. مع ذلك فالمعسكر المعارض لا يستهان به: فقد أبدت الولايات المتحدة، وفرنسا، بل واليابان والصين والهند والبرازيل وإندونيسيا تحفظاتها خلال مرحلة

(١) لو موند، ١٤-١٥ ديسمبر ١٩٩٧ ص. ٢؛ لو فيجارو، ١٨ مارس ١٩٩٨، ص. ٣

(٢) المرجع السابق، ١٢-١٣ يناير ١٩٩٧، ص. ٤

أولى. ومن الأمور المهمة أن البلدان الخارجة من العالم الثالث السابق قد تركت للدولتين الغربيتين الكبيرتين مقدمة المسرح، لكي تتبنى موقفًا أكثر حذرًا، ومتقلصًا إلى حد كبير بالمقارنة بالجدل الذي دار حول البند الاجتماعي. ومن الأمور الكاشفة أن حكومة چوسپان [رئيس وزراء فرنسا] التي تبنت في البداية مواقف حكومة چوپيه المعادية اضطرت بعد مضي تسعة شهور إلى تعديل اختياراتها، حينما أعلن رئيس وزراء فرنسا في چنيف أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: «إنني أضع أملاً كبيراً في إقامة محكمة جنائية دولية، في مجال الوقايةوالزجر ... لابد من محاكمة المسئولين عن الجرائم ضد الإنسانية على جرائمهم[1].» هذه المسيرة الإجبارية نحو محكمة جنائية دولية التي يمكن بالفعل أن نستشفها، وكذلك تعرضها لمخاطر العرقلة، ولآثار التحييد المتعددة هي بحق علامة عصر جديد، لم تعد فيه عقيدة السيادة صارمة بما فيه الكفاية لكي توقف ازدهار سلطة تسمو فوق السلطات الوطنية، وحيث تم توطيد مبدأ المسئولية إلى حد كاف يتيح طرح فكرة أن الجريمة المرتكبة ضد الإنسانية تهم كثيراً مجموع الجماعة الدَّولية. وما هو أكثر أيضًا، تتضح فكرة إنشاء محكمة جنائية دولية بالنسبة لمحكمة لاهاي ومحكمة آروشا بأنها لا تستهدف فقط إقامة السلام والأمن الدوليين، بل وتوقيع الجزاء على العمل الإجرامي بعيداً عن الاعتبارات القائمة بين الحكومات والمنبثقة عن قيام أعضاء مجلس الأمن بتطبيق الباب السابع من ميثاق الأمم المتحدة. هذا الالتفاف على «المصفاة» السياسية يمثِّل، من ناحيةالمبادئ، خطوة عملاقة تبعدنا بصورة محسوسَة عن المظهر المألوف لمؤسسات الأمم المتحدة...

لهذا السبب برزت أسئلة تقليدية تساهم في تفكيك مفهوم السيادة ذاته: هل هذه السلطة القضائية الجديدة مُلْزمة للدول، وبخاصة هل تسمو على السلطات القانونية الوطنية؟ هل هذه السلطةَ مستقلة، في تسيير أعمالها، عن إرادة الدول المعنية؟ هل تُطبِّق قانونًا مغايراً لقانون الدول؟ هل تتيح توجيه اتهام إلى الحكومات، وبالتالي إلى سياسات، وبذلك تتدخل في اختيارات سيادية من ناحية المبدأ؟ هل تتمايز الجريمة العابرة للقومية عن الجريمة القومية؟ كيف يتم تنفيذ قرارات المحكمة الدولية الجديدة؟

(١) لو فيجارو، ١٨ مارس ١٩٩٨، ص. ٣

من هذه الناحية، كانت أنماط الهجوم المضاد ذات مغزى. أولاً أصر الوفدان الأمريكي والفرنسي، أمام اللجان التمهدية المجتمعة في نيويورك بين أبريل ١٩٩٦ وأبريل ١٩٩٨، على أن يكون قرار تحويل القضايا إلى المحكمة صادراً عن مجلس الأمن، وبذلك فتحتا الطريق أمام إمكانية استخدام حق الڤيتو، وإعادة إدراج سير أعمال المحكمة في إطار سلطة الأمم المتحدة الدائمة أي في إطار سياسي للغاية ويتعلق بالتعامل بين الحكومات. كان خط الدفاع الثاني يشتمل على إخضاع إبلاغ المحكمة لموافقة ثلاثية: موافقة الدول التي وقعت الجريمة على أراضيها، والدول التي كان مواطنوها ضحايا للجريمة المرتكبة، والدول التي يكون مواطنوها موضع شبهة[١]. هذه الحماية للدولة أضعفت كثيراً من قيمة المشروع العابر للأوطان: لقد ظهرت بأنها تتسم بمقاومة التغيير إلى حد أنها حشدت ضدها نقد ومعارضة المنظمات غير الحكومية، بل وعدد من الدول الغربية، مثل سويسرا، وألمانيا، والنمسا، التي انضمت إليهم بريطانيا العظمى بعد وصول توني بلير إلى السلطة. إن إعادة تنصيب الدولة هذا يعني، مثلما لاحظ ريشارد ديكر أحد قادة «منظمة مراقبة حقوق الإنسان ـ *Human Rights Watch*»، أنه يلزم الحصول على موافقة صدام حسين أو پول پوت «حتي تتمكن المحكمة من النظر في الجرائم المنسوبة إليهما[٢]» ... كانت التسوية النهائية التي تم الوصول إليها في روما في يوليو ١٩٩٨ دقيقة الصنع، وحققت حماية المحكمة الجديدة من إشراف الدول ومجلس الأمن، بفضل بعض الآليات التصويبية وإصدار نظام أساسي مؤقت لجرائم الحرب.

* * *

لا ترجع جميع هذه المناقشات إلى تأثير السيادة الفَزِعة وحدها. إنها تصوِّر أحد التناقضات الرئيسية شبه المتخفي وراء الحديث البلاغَي عن المسئولية. إن الدول الأكثر تحفظًا تجاه هذه المحكمة هي تحديداً الدول الأكثر تسارعًا إلى التدخل: بما أنها تقوم بدور «أذْرُع عسكرية» صاحبة مصلحة، ومفوضة من جانب الجماعة الدولية، فإنها تعرب في الوقت نفسه عن مخاوفها من مخاطر التدخل، وعن قلقها

(١) لوموند، ٦ أبريل ١٩٩٦، ص.٦؛ ٥-٦ أبريل ١٩٩٨، ص. ٥
(٢) المرجع السابق.

الأقل مشروعية تجاه وجوب تقديم حساب عن أساليب عملها. انقباض واضح لدى بعض الأوساط العسكرية الفرنسية حيث يخشون «الانزلاق من وضع الشاهد إلى وضع المتواطئ»، طبقًا لما ذكرته المجلة الفرنسية *L'Armée aujourd'hui* «الجيش اليوم»[1]. وقد عبَّر عن نفس الفكرة، لكن بطريقة أخرى، ديڤيد شيفر رئيس الوفد الأمريكي لدى اللجان التمهيدية حين قال بأنه « يمكن لدعاوى طائشة أن تكبح الولايات المتحدة عن مباشرة مسئولياتها في العالم[2]» ... هنا تمتزج حجج نبيلة تُظهر بأنه يمكن للإشراف القضائي، بسبب تخميناته، أن يوهن عزيمة أي إرادة سياسية بالمساعدة أو بالمشاركة، مما يحبِّذ السلبية أو انعزالية جديدة، واعتبارات أخرى أقل نبلاً بكثير تدعي ضمنيّا أن مثل هذا الإشراف القضائي يقلل من حصة المنح المالية وحرية الاختيار التي يطالب بها «الذراع العسكري» كمقابل لمجهوداته ...

كذلك، ومن خلال مجمل موضوعات هذا الملف، هل ما يتأكد بحق هو التنافر بين بعض أوجه المسئولية؟ إن الدول تزداد وعيًا في آن واحد بضرورة التضامن مع مزايا العمل المنفرد الذي يمكن أن ينبثق عنه، وبالتزام تقديم مساعدتها مع إمكانية منح هذه المساعدة بطريقة سيادية، وبالحاجة إلى بناء مساحة عالمية عامة مع قدرة الأكثر قوة على وضعها بطريقة مخالفة للصواب تحت وصاية مصالحها الخاصة، وبالحاجة الملحة للاحتفاء بالاعتماد المتبادل مع جعله يؤجج حمية التبعية، وبمقتضيات العمل باسم مقولات عالمية مع منحها تجسُّدًا ذاتيّا. لقد أصبح الجدل جليّا: فقد تكشف ما ينطوي عليه من تزعزع بطريقة جليَّة ومباشرة. هذا الفخ الذي تنصَبه المراوغة للعدالة قد جدد أيضًا شكل النظام الدولي الجديد، ويشير إلى أن الدول مجبرة أكثر فأكثر على الاختيار بين تعميق فكرة المسئولية وبين الانكماش، والسلبية، بل والعزلة الفاخرة.

بسبب هذه الخبرة الجديدة وجدت قضية حقوق الإنسان نفسها قد توطدت: إذا كانت المحرَقة لم تتمكن من منع أعمال تطهير عرقية جديدة في الشرق الأوسط،

(١) المرجع السابق، ٦ سبتمبر ١٩٩٦، ص. ٦

(٢) المرجع السابق، ٥-٦ أبريل ١٩٩٨، ص. ٥

وإفريقيا، والبلقان، ولا من إعاقة الإبادة الجماعية كما يحدث في منطقة البحيرات العظمى، فإن هذا التراكم المخيف قد نزع الاعتبار نهائيّا عن المبادئ السيادية القديمة، وعن أوهام مبدأ عدم التدخل الذي، كان لايزال مطلقًا بالأمس، و يبدو اليوم بأنه يزداد التباسًا وفظاظة. هذه إضافة شائنة أمكنها منع الدول من الارتكاز على سند قانوني لكي تدافع بأنه لا شأن لها، بل وكان لها أيضًا فضيلة التذكير بأن الدول لاتستطيع وحدها أن تفعل شيئًا يذكر. غالبًا ما يكون العمل المبذول عن طريق التعامل بين دول ضارّا: إذا كان التدخل حسن النية، فمن الممكن تفسيره بصورة سيئة، بينما قد يبدو خطاب الإدانة المعنوية بأنه أبوية لا يمكن قبولها... لعله لم يتبق أمام الدول «الفاضلة» سوى «إقناع» الآخرين، مثلما أشار إليه منذ وقت قريب رئيس حكومة أوروبية[1]: ينطوي دور هذه الدول أيضًا على الانفتاح على مُقوِّمات مجتمع مدني عالمي، مكوَّن من فاعلين من خارج الدولة، ومن اتصالات ورأي عام وذلك لكي تتجاوز قصورها الذاتي، مع المجازفة بتعريض هويتها للخطر.

(١) المرجع السابق، ١٩ مارس ١٩٩٨، ص. ٤ : تصريح ليونيل چوسپان رئيس وزراء فرنسا.